

**القرار رقم/٦/**

**مجلس التعليم العالي**

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها. وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي وتعديلاته. وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١) للعام الدراسي ٢٠١٨/٢٠١٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٤

**يقرر ما يأتي:**

**المادة ١-** الموافقة على منح طلاب الماجستير في الجامعات الحكومية الذين أنهوا جميع المقررات في العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧، بما فيهم طلاب الدورة الإضافية، ولم يسجلوا على الرسالة، مدة إضافية لاستكمال إجراءات تسجيلهم لغاية ٢٠١٨/١٢/٣١.

**المادة ٢-** يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٨/١٠/٤

**رئيس مجلس التعليم العالي**

**وزير التعليم العالي**

**الدكتور عاطف النداف**